

سنن البيهقي الكبرى

3388 - أخبرنا أبو علي الروذباري أنبأ أبو بكر بن داسة ثنا أبو داود ثنا بشر بن هلال ثنا عبد الوارث عن إسماعيل بن أمية قال ٧ سألت نافعا عن الرجل يصلي وهو مشبك يديه قال قال بن عمر تلك صلاة المغضوب عليهم وحديث كعب بن عجرة في النهي عن التشبيك بين الأصابع بعد ما يتوضأ أو بعد ما يدخل الصلاة موضعه كتاب الجمعة وهو إن ثبت عام في جميع الصلوات